

## وزارة التجارة والصناعة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ «بالتفوضى»

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية

للعام المالى ٢٠١٥

**رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية**

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة

الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٩ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠١٦/١٢/٢٣

باعتراض الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٨/٣/٢٢ :

## قرار:

**مادّة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالي ٢٠١٥ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٥٦٧٦٦٩,٨٢ ج (فقط خمسة عشر مليوناً وستمائة وستة وسبعين ألفاً وستمائة وتسعه وستون جنيهاً واثنان وثمانون قرشاً لا غير) ويبلغت جملة المصاريفات مبلغ ٨٣٢١,٦٢,٣٦ ج (فقط ثمانية ملايين وثلاثمائة وواحد وعشرون ألفاً واثنان وستون جنيهاً وستة وثلاثون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريفات مبلغ ٧٣٥٥٦,٧,٤٦ ج (فقط سبعة ملايين وثلاثمائة وخمسة وخمسون ألفاً وستمائة وسبعة جنيهات وستة وأربعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٥/١٢/٣١ مبلغ ٥١٥٢٩٥١١,٩٥ ج (فقط واحد وخمسون مليوناً وخمسماة وتسعه وعشرون ألفاً وخمسماة وأحد عشر جنيهاً وخمسة وتسعون قرشاً لا غير).**

**مادّة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري.**

تحريراً في ٢٠١٨/٣/٢٢

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ محمود أحمد عبد المجيد